

قرار مجلس الوزراء

رقم ٢ لسنة ٢٠١٤

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور المعدل الصادر في الثامن عشر من يناير ٢٠١٤؛
 وعلى القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة؛
 وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك
 الدولة الخاصة؛

وعلى القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار قانون الجمعيات والمؤسسات الأهلية؛
 وعلى موافقة مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة؛
 وعلى ما عرضه وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية؛
 وبعد موافقة مجلس الوزراء؛

قرر:


(المادة الأولى)

تخصيص قطعة أرض بمساحة ، أفرانة بمركز خدمات مدينة طيبة الجديدة لصالح
مؤسسة شفاء الخيرية لإقامة مركز لعلاج الأورام طبقاً للكروكي المرفق وذلك بنظام حق الانتفاع
مع تطبيق الشروط والقواعد المتبعة ب الهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .
 صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٣ جمادى الآخرة سنة ١٤٣٥ هـ
 (الموافق ٢٣ أبريل سنة ٢٠١٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء
مهندس / إبراهيم محلب



ج - مركز لعلاج الاورام لمؤسسة شفاء الخيرية

يساهم في الدار

